

II

Q-1 المحكمة العائنة الجزائرية :

A حق دستوري.

B ضمانات اجرائية اسلبيه.

C تكريم قضائي لحق الدفاع .

Q-2 النظر في مآل المحجوز من اختصاص :

A المحكمة المتعمدة بالمحاكمة الجزائية.

B رئيس المحكمة المتعمدة.

C ممثل النيابة العمومية

Q-3 مرور الزمن:

A تقرض به الدعوى العمومية

B يعلق به تنفيذ العقوبة

C تخفف به مدة العقوبة

Q-4 المحاكم العسكرية:

A محاكم خاصة

B محاكم استثنائية

C هي محاكم مخصصة في الجرائم العسكرية بحكم دستور 2014

Q-5 الظعن بالخطا البين في المادة الجزائية:

A غير جائز

B جائز في حالة تجاوز السلطة

C اجازته الدوائر المجتمعة لمحكمة التعقيب

Q-6 تمييز الاجراءات القضائية الادارية :

A بطابعها الكتابي .

B بطابعها العلني .

C بالحياد السلي للقاضي الاداري.

Q-7 ايقاف تنفيذ القرارات الادارية المطعون فيها بتجاوز السلطة:

A من اختصاص القاضي الاستعجالي العنلي

B من اختصاص الرئيس الاول للمحكمة الادارية .

C من اختصاص مندوب النولة لدى المحكمة الادارية.

8-Q يقبل اعادة النظر:

A كل حكم اداري

B الحكم الاداري النهائي الحصري

C الحكم الاداري النهائي

9-Q دعوى المسؤولية الادارية:

A من الاختصاص القضاء الاداري في كل درجات التقاضي

B من اختصاص القضاء العدلي ابتدائيا

C من اختصاص المحاكم العدلية ابتدائيا واستئنافيا فقط

10-Q المحكمة الادارية:

A محكمة استئنافية

B محكمة حق عام للقضاء الاداري

C جهاز مركب للقضاء الاداري

11-Q الذات المعنوية :

A منسبة بالقاصر

B منسبة بالصغير غير المميز

C منسبة بالذات الطبيعية

12-Q العقد الرضائي:

A هو الذي يتم بمجرد انعقاد الرضا على اركانه

B هو الذي يكون فيه الرضا الصحيح ركنا لازما

C هو الذي لا يكون فيه الرضا معيبا

13-Q تجديد الالتزام:

A سبب من اسباب القضاء الالتزام

B وصف من اوصاف الالتزام

C صورة من صور التمسيد الاتفاقي لاجل الالتزام

14-Q التعهد عن الغير :

A تصرف بنياية قانونية عن الغير

B تصرف ملزم للغير

C تصرف غير ملزم للغير

15-Q الالتزام الطبيعي هو :

A التزام معلق على شرط

B هو التزام عرفي

C هو التزام منسئ بنفسه عنصر المسؤولية

Q-16 لا عهدة مالية على :

A التاجر المعلن

B على الصغير غير المميز

C على الصغير حتى ينرشد

Q-17 الهبة :

A عقد ثبالي

B عقد عيني

C عقد رضائي

Q-18 ينتج عن ثبوت المماطنة في تنفيذ العقد:

A انقاس العقد بحكم القانون

B البطلان النسبي للعقد

C إمكانية طلب الجبر على الوفاء أو طلب الفسخ وطلب التعويض في الحالتين

Q-19 المماطنة هي:

A التأخر عن الوفاء بالالتزام بدون سبب صحيح

B الامتناع عن الوفاء

C الامتناع بسوء نية عن الوفاء

Q-20 الطلاق ثلاثا :

A مانع مؤبد من موافق الزواج

B مانع مؤقت من الزواج

C مانع من موافق الارث

Q-21 قرار التوظيف الاجباري:

A قرار اداري قابل للالغاء

B سند تنفيذي اداري

C عمل اداري ولاني

Q-22 بطاقات الالزام (البطاقات التنفيذية) :

A بينة وغير قابلة للطعن

B قابلة للاعتراض لدى محكمة الاستئناف

C قابلة للاستئناف لدى المحكمة الادارية

Q-23 المقاصة بديون المطالب بالاداء على الادارة :

A غير جائزة مطلقا .

B غير جائزة عند تتبعها الاستخلاص الجبري لديونها .

C عند خصوع المطالب بالاداء لمراجعة اولية .

Q-24 يخضع للمراقبة الجبائية :

A كل مطالب بالاداء .

B المطالب بالاداء الخاص للنظام التقديري .

C المطالب بالاداء المتمتع بامتيازات جبائية .

Q-25 اعادة المراجعة المعمقة في خصوص نفس الاداء ونفس المدد :

A غير ممكنة مطلقا .

B ممكنة في كل الاحوال .

C ممكنة استثنائيا بشروط .

Q-26 يمثل الأصل التجاري :

A - مالا متقولا

B - حقا محزنا

C- مؤسسة مالية

Q-27 يتم بيع الأصل التجاري رضائيا:

A بكتب بحره محام مرسم غير مترنص

B بحجة رسمية وحويا

C بادن صادر عن قاضي السجل التجاري

Q-28 اذا تجمعت المساهمات في الشركة ذات المسؤولية المحدودة في يد شريك واحد:

A تحل الشركة بحكم القانون

B يجب تحويلها الى شركة شخص واحد ذات مسؤولية محدودة

C تنقلب الى مؤسسة فردية

Q-29 شركة المحاصة :

A شركة محمولة على السرية

B تثبت بكتب خطي

C تثبت بالكتابة والتسجيل

Q-30 تمثل الرقاع

A حقوق دائنية على الشركة

B مساهمات في رأسمال الشركة

C مساهمات عينية

Q-31 يتم تقليص التاجر :

A بقرار من جماعة الدائنين

B بحكم استعجالي

C بحكم تصدره الدائرة التجارية

Q-32 تتخذ وجوباً شكل شركة خفية الاسم:

A البنوك

B المؤسسات الاجتماعية

C الشركات الفلاحية

Q-33 افتتاح التسوية الرضائية:

A يستوجب التوقف عن النفع

B يتم في أي وقت وفي كل الأحوال

C يستوجب المرور بصعوبات اقتصادية دون بلوغ التوقف عن النفع

Q-34 الكمبيالة التي لا تحتوي على تاريخ الخول:

A تعتبر باطلة

B تكون واجبة الانهاء لمحرد الاطلاع

C تعتبر بداية حجة كتابية

Q-35 ينتج عن الرجوع في التنبه بالهاء الكراء التجاري بعد الحكم بالغرامة في الاجل القان

A عدم دفع غرامة العرمان المحكوم بها

B تجديد الكراء بشروط المشورغ

C سقوط الحق في تعديل الكراء مستقبلاً

Q-36 تختص بنظر استئناف حكم التحيين:

A محكمة الاستئناف العادية لمكان وجود العقار

B الدائرة الاستئنافية بالمحكمة العقارية

C المحكمة الابتدائية بوصفها محكمة استئناف

Q-37 الطعن بالاستئناف:

A طعن غير عادي

B طعن استثنائي

C طعن رجوع في الحكم

Q 38- النسخة التنفيذية من الحكم المعدني تسلم:

A لأي طرف في الحكم

B لمن صدر لفائدته الحكم

C لكل ذي مصلحة

Q 39- الأيمن على العريضة قابل:

A لدعوى بطلان

B لطلب الرجوع فيه

C لالتماس إعادة النظر.

Q 40- يزول الاستئناف العرضي :

A بالرفض شكلا

B بزوال الاستئناف الاصيل

C بزوال الاستئناف الاصيل ما لم يكن زواله بسبب الرجوع فيه

Q 41- مبدأ عدم رجعية النص الجزائي :

A مبدأ استوري

B من تكريس فقه القضاء الجزائي.

C له مرجعية فقهية

Q 42- الجريمة الحثية هي:

A التي تستكمل نشأتها بمجرد ارتكاب ركنها المادي

B هي التي تتكون من عمل واحد

C هي التي تشترط لمزاخنة مرتكبها تحقق غايتها

Q 43- يشكل الفعل الواحد الذي تتكون منه عدة جرائم:

A حالة للتوارد الحقيقي

B حالة للتوارد الصوري

C جريمة مستمرة

Q 44- عند ارتكاب المتهم لعدة جرائم متباينة يعاقب :

A بالعقوبة المستوجبة للجريمة الاكبر عقابا

B لاجل كل جريمة بانفرادها

C لكل جريمة بانفرادها وتضم العقوبات وجوبا

Q 45 التجنيد في فضاء الطفل :

A أية قسائية

B أية تشريعية كرسنها محطة حقوق الطفل

C أية مخالفة للقانون

Q 46 يمثل الدفاع الشرعي:

A عتراء مورنا

B مانع من مواقع المسؤولية

C طرفا مخطفا

Q 47 تتم جريمة المحاولة:

A بمجرد الشروع في التنفيذ

B بالعدول الاضطراري عن مواصلة التنفيذ

C بالعدول الاختياري عن مواصلة التنفيذ

Q 48 القياس في المادة الجزائية :

A حائز في كل الاحوال

B حائز في بعض الاحالات

C غير حائز

Q 49 جريمة التعذيب

A تسقط بمرور عشرين سنة

B لا تسقط بمرور الزمن

C لا تسقط في حق المتهم الفار فقط

Q 50 التعويض الجزائي يمثل :

A عقوبة تكديلية

B عقوبة اصلية

C تعويضا عن ضرر شخصي